



قرار تشكيل لجنة الاستثمار

بناء على الصلاحيات المخولة لمجلس الإدارة بموجب اللائحة الأساسية للجمعية واستناداً إلى المادة (٣٨) الفقرة (١)، وإلى المادة (٤٣)، واستناداً إلى مداوات المجلس في اجتماعه المنعقد بتاريخ ١١/٩/٢٠٢٥ فقد تقرر تشكيل لجنة الاستثمار بموجب قرار مجلس الإدارة باعتبارها إحدى اللجان (الدائمة) المنبثقة عنه، ويحدد هذا القرار ما يلي:

أولاً: تشكّل لجنة الاستثمار على النحو التالي:

م	الاسم	صفة	الصفة
١	عبدالله احمد الحداد	عضو مجلس ادارة	رئيس اللجنة
٢	صالح عبدالله السماعيل	عضو جمعية عمومية	نائب الرئيس للجنة
٣	عبد المحسن علي الشريط	عضو جمعية عمومية	امين اللجنة
٤	احمد معتوق العسكر	عضو جمعية عمومية	عضو
٥	حسن سامي القطيفي	موظف	منسق اللجنة

ثانياً: تكون مهام اللجنة كما يلي:

١. رسم الخطط والبرامج السنوية لنشاط الجمعية الاستثماري، والعمل على إدخالها حيز التنفيذ بعد اعتمادها من المجلس.
 ٢. الإشراف على دراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع والبرامج الاستثمارية المقترحة، والعمل على تذليل كافة الصعوبات والمعوقات التي تعترض سير العمل فيها.
 ٣. البحث عن السبل الاقتصادية الكفيلة بتوظيف واستثمار أموال الجمعية وممتلكاتها وعقاراتها، والاستغلال الأمثل للفرص المتاحة بحسب النظم واللوائح المنظمة لعمل الجمعيات الأهلية في المملكة، وضمن صلاحيات مجلس الإدارة.
 ٤. دراسة طلبات استئجار عقارات الجمعية وأراضيها، وإعداد المقترحات العملية بشأنها.
 ٥. وضع القواعد والإجراءات والمواصفات والمعايير المنظمة لتنفيذ جميع المشاريع الاستثمارية المقترحة.
 ٦. متابعة كافة الإيرادات الناتجة عن الاستثمارات وتسجيلها في السجلات الخاصة، وفرض الرقابة عليها.
 ٧. الحفاظ على ممتلكات الجمعية من أي تعديات، ومتابعة تسديد المبالغ المستحقة للجمعية نظير استخدام أراضيها أو عقاراتها.
 ٨. توجيه وتنسيق أعمال اللجان وفرق العمل المسؤولة عن تنفيذ نشاط الاستثمار وتزويدهم بالمعلومات والبيانات اللازمة التي تمكنهم من القيام بواجباتهم على أكمل وجه.
 ٩. المشاركة في إعداد خطة تنمية الموارد المالية للجمعية.
 ١٠. اقتراح مشاريع أو سبل جديدة لتنمية الموارد المالية للجمعية وتحقيق الاستفادة لها.
 ١١. التواصل مع الشركات والمؤسسات ورجال الأعمال من أجل استقطاب التبرعات.
- ثالثاً: تستمر مدة عمل اللجنة الى تاريخ نهاية دورة المجلس الموافق ١١/٩/٢٠٢٦ وتبدأ من تاريخ القرار الموافق ١١/٩/٢٠٢٥.

رابعاً: ترفع اللجنة تقاريرها إلى مجلس الإدارة بشكل (سنوي).

خامساً: يعمل بهذا القرار من تاريخه، ويُلغى من يلزم لتنفيذه.

رئيس مجلس الإدارة

د. عبد الجليل عبدالله الخليفة

